الابدال وليس كذلك لما مر من جوازه في الصور الاربع وليس ضرريا في وجوب الابدال فيما يجب فيه ويمكن ان يقال قوله واما اهل فقه الوجوب ويفهم انه لا يجب الابدال فيما خرج لانه لا يجوز قوله يقع تماثل بين الهمزة حسية اشياعيتها الواو والمضمومة منها لانها غير مشددة ولا موصولة بوجيها لابدال السابق كما في التسهيل قال المرادي في شرحه فيقل ومقتضى لهم شرطا في جواز ابدال الهمز الواو همزة وهو ان تكون مضمومة ولا يكون تخفيفها بالاسكان ليجتز زيد ذلك من نحو نوار ونوار وسوار وسوار وزاد ابو الفتح شرطا اخر وهو ان لا تكون زائدة فلا يجوز عنده في التزيوك مصدر تزيوك ابدال الواو همزة لان الزائدة لو ابدلت لالتبست في بعض المواضع فلم يدر هل ابدلت الهمزة ابتداء او زيدت الواو ولا شرا بدلت همزة قوله ومد ابدال الخ كان حقه ان يأتي قوله وافتح ورد الهمز الخ لانه في ابدال الهمزة حرف علة فهو مسئله فلا يقصد بيانها بابدال الهمزة من حرف العلة فانه عكسها وفد اشار الى ذلك في التوضيح واعلم ان الناظم سكت عن حكم الهمز المفرد مع ذكر الخانة له لان ابداله جايز فيقاوه بما اصله لا لحن فيه ومدة اراد الشاطبي بقوله لما كان تاركه همزا بابي وقنت وشاح لا بعد لاحتمال العدم وجوبه اهرب الناظم عنه وان اجتماع الهمزتين في كلمة لا تخلو من ستة عشر وجها لان الاولى اما مفتوحة او مضمومة او مكسورة او ساكنة والثانية كذلك والجمل من هذه اربعة في اربعة ستة عشر لكن سكونهما معا متعذر وهي ترجع بالاختصار الى ثلاثة اقسام ان تسكن الاولى وتتحرك الثانية وعكسه وان يتحركا واشار الناظم الى ما اذا تحركت اوا هما وسكنت ثانيتهما ويدخل فيه بالاولى اقسام باعتبار انواع حركة الاولى بقوله ومد ابدال الخ فان قلت من اين يعلم من كلام الناظم ان الاولى متحركة قلت من وضوح نقيض سكونهما معا وما حكمه ان الساكنة بعد فتحة تبدل الفا وبعد كسرة ياء وبعد ضمة واوا ومثل ابدالها الفا بقوله اثر وهو فعل امر ونقلبها ياء بقوله ايئس وهو فعل امر كما ضبطه ابن هشام في خطه بكسر الهمزة وفتح التاء وكسر اليم وهو المناسب لرسم

ايئس

ايئس بالياء في جميع النسخ وقول الشهاب انه فعل ماض مبني للمفعول فاعله لا يناسب ذلك وانما يناسب رسمها واوا لانها حينئذ تقلب واوا ومن ابدالها الفا بعد فتحة قولها عايشة رضي الله عنها وكان كما مر في ان انزر وهو بهمزة فالف قال في الفتح وعوام المحدثين يجرونه فيقرونه بالف مهموزة وتاء مشددة ولا وجه لما قاله في البخاري من حديث جابر في باب اذا كان الثوب ضيقا ما نصه وان كان ضيقا فاتزر قال الكرماني قوله فاتزر به امر بادغام الهمزة المقلوبة تاء في التا وقول المتعقبين ائتزر خطا هو الخطا قال العيني قلت تحقيق هذه المادة ان اصل الفعل ازرعلى للافتعال حرف فلما نقل الى باب الافتعال صار ائتزر على وزن افتعل بهمزتين اولاهما مكسورة وهي همزة الافتعال والاخرى ساكنة وهي همزة الفعل ثم يجوز في هذين الوجهان احدهما ان تقلب الهمزة بالحرف فيقال ايتزر والاخران تقلب تاء في التا ويلفظ الحديث على الوجه الاول انتهى وهو عجيب من هذين الامامين اما الكرماني فكيف يخطئ المتقدمين وقواعدهم مستنبطة من لسان العرب لا سبيل للطعن لقائل فيها ولم يستند في ذلك لشيء فان كان للحديث الشريف فان ثبت روايته كما قال فهو شاذ ولا ريب في وقوعه في افصح الكلام وهو القرآن المجيد وفي كلام افصح من نطق بالضاد وفي كلام العرب العربا باجماع العلما واما العيني فكيف جوز الوجهين والقاعدة ان الهمزتين اذا التقتا وسكنت الثانية وجب قلبها من جنس حركة ما قبلها تعين جوز البعد او يجوز قلب الهمزة الثانية تاء واخفاؤها في التا في الماضي نحو ائتزر كما في التوضيح قال واذا جاء في الماضي جاز في المضارع وان سكنت اولاهما وتحركت ثانيتهما ولا يكون في موضع القاف نقدر الابنة الياء الساكن بدل في موضع العين والحكم حينئذ وجوب ادغام الاولى في الثانية نحو سآل ولم يذكر الناظم هذا القسم لانه لا ابدال فيه او في موضع اللام والحكم فيه ابدال الثانية ياء مطلقا وسواء كانت طرفا او غير طرف بدخل في قول الناظم وما لم يكن لفظا انتهى وفي قوله في مثال قطر من قرقزي بابدال الثانية وهي طرف